

البحث السادس :

**” التطبيقات التربوية المستنبطة من كتاب آداب المعلمين لابن
سحنون ”**

المصادر :

أ / هدى هليل علي اللحاني

قسم التربية الإسلامية والمقارنة بكلية التربية
جامعة أم القرى بمكة المكرمة

” التطبيقات التربوية المستنبطة من كتاب آداب المعلمين لابن سحنون ”

أ / هدى هليل علي اللحاني

• المستخلص :

بحث بعنوان ”التطبيقات التربوية المستنبطة من كتاب آداب المعلمين لابن سحنون” وقد تضمن مبحثين رئيسيين بعد الجانب النظري للبحث.

المبحث الأول: سيرة ابن سحنون، واشتمل على مولده وبيئته ووفاته.

المبحث الثاني: آراء ابن سحنون في أركان العملية التعليمية (المتعلم، المعلم)، ثم أقسام العلوم والمعارف، ثم مكان التعليم وزمنه، ثم الامتحانات فالثواب والعقاب وقد فصل في أنواع العقوبة ودرجاتها، ثم الفئات المستهدفة في التعليم، اقتصاديات التعليم، ثم تنظيم الإجازة.

وأخيراً تضمن البحث المبادئ والأهداف التربوية المستنبطة، وكذلك الطرق التربوية.

Abstract

Research entitled with "The Derived Educational Applications from the Book cf Arts cf Teachers for IbnSahnoun". It has two searches as well as the theoretical aspect cf the research.

The fisr search: The Autobiography cf IbnSahnoun, and it deals with his birth, early years and death.

The second search: Cpinions cf IbnSahnoun concerning the aspects cf educational process (learner, instructor), the sections cf sciences and education, the place and time cf education, examinations, punishment and reward, the targeted aims in education, education economics and organizing the vacation.

Finally, the research includes the derived educational principles and aims, and the educational methods.

• المقدمة :

اهتمت الأمم عبر عصور التاريخ بموضوع التربية والتعليم وطرائقه وأساليبه. وقد ساهم العلماء والفلاسفة والباحثون منذ أفلاطون حتى ديوى بوضع النظريات التي لا زالت تتطور حتى اليوم ولا تزال موضع اهتمام المفكرين والمصلحين. ومن أفضل وأنضج الدراسات التربوية التي أرست أسسا، ووضعت مبادئ صالحة على مر السنين دراسات التربية الإسلامية، التي كان لعلماء المسلمين في نموها وعلو شأنها إسهاما كبيرا. حيث اعتمدوا في كتاباتهم على الاستنباط من الشريعة الإسلامية؛ فأفلحت الجهود وأثمرت كما هائلا من الأطروحات التربوية، يجد الباحث فيها كل خير ونفع؛ ذلك لأنهم تميزوا بمناهج بحث وطرق وأساليب ووسائل تربوية جعلت لهم السبق في الكثير من الأفكار التربوية المعاصرة، وحيث أن العالم الإسلامي اليوم يمر بصراع الثقافات ويعاني من أجل المحافظة على دعائم وأصول التربية الإسلامية فإن الحل يكمن في الرجوع إلى تلك الأصول ودراستها.

• موضوع الدراسة :

من أبرز أعلام التربية والتعليم في الإسلام والذين كان لهم فضل السبق في التأليف في التربية الإسلامية العلامة "ابن سحنون" الذي ألف كتاب (آداب المعلمين). والذي يشتمل على علم منهجي وتربوي يفوق توقعات الباحثين فيه

وجوانب عميقة لا يحسن الغوص فيها سوى متمرس في العلم والبحث وذلك لما تميز به هذا العالم الجليل؛ إذ يعتبر من المفكرين التربويين الذين تميزوا في مجال فقه التربية. كما يعد أول المؤلفين في زمنه (العمارة: ١٤٢١هـ. ص ١٢٠).

لذلك كان لزاماً على كل مهتم بالتربية والتعليم توجيه اهتمامهم إلى التراث الإسلامي وتناول ما أنتجوه من فكر إسلامي أصيل بالتحليل لاستنباط طرق وأساليب وأهداف التربية في عصرهم.

• أسئلة الدراسة :

- « ما أهم ملامح سيرة ابن سحنون؟
- « ما أهم آراء ابن سحنون في كتابه آداب المعلمين؟
- « ما المبادئ والأسس المستنبطة من كتاب آداب المعلمين؟
- « ما أبرز طرق التربية والتعليم المستنبطة من كتاب آداب المعلمين؟
- « ما أهم أهداف التربية والتعليم المستنبطة من كتاب آداب المعلمين؟

• أهمية الدراسة :

- « تكتسب هذه الدراسة أهمية خاصة كونها تنادي بالعودة إلى التراث الإسلامي الأصيل وتنقب داخله لاستخراج أهم التطبيقات التربوية التي سار عليها علماء المسلمين في العصور السابقة.
- « كما تكتسب أهمية كونها قد تفيد فئة مهمة من فئات المجتمع ألا وهما المعلم والمتعلم.

• منهج الدراسة :

نظرا لطبيعة البحث القائم على استنباط التطبيقات التربوية فإن المنهج المناسب له هو المنهج الاستنباطي ويقصد بالاستنباط: "بذل أقصى جهد عقلي ونفسي عند دراسة النصوص بهدف استخراج مبادئ تربوية مدعمة بالأدلة الواضحة". (صالح وآخرون، ١٤١٢هـ، ص ٤٣).

• المبحث الأول : سيرة ابن سحنون (٢٠٢هـ-٢٥٥هـ)

عاش محمد بن سحنون ابن القيروان في الفترة الزمنية من ٢٠٢-٢٥٦هـ وهي جزء من حكم دولة الأغالية لأفريقية الممتد من الفترة ١٨٤ ، وهي حقبة زمنية مزدهرة من عمر الأمة الإسلامية.

• مولد ابن سحنون ونشأته :

ابن سحنون هو الفقيه المالكي صاحب كتاب "آداب المعلمين" محمد بن سعيد بن حبيب التتوخي القيرواني المالكي، (ابن الأثير: ج ٦، ص ٢١٣)، لقب بسحنون لشدة ذكائه، ولد ابن سحنون سنة ٢٠٢هـ - بمدينة القيروان التونسية. كان أبوه الإمام سحنون عالماً وقاضياً ذائع الصيت حتى أنه يُلقب بسراج القيروان. وقد نشأ ابن سحنون في كنف والده نشأة دينية إسلامية، وتثقف على يديه فنال نصيباً كبيراً من الثقافة الإسلامية (مرسي: ١٤٠٣هـ. ص ٢٤٧، ٢٤٥).

• بيئة ابن سحنون العلمية والحضارية :

ولد ابن سحنون بالقيروان حين كانت هذه المدينة دار السنة ومحط طلاب علوم الدين من سائر بلاد المغرب والأندلس (المعطوي : ١٣٩٢هـ. ص ١٥).

• العوامل التي ساهمت في تكوين البيئة العلمية والحضارية التي عاش فيها ابن سحنون:

« والده: فحين ولد محمد كان والده سحنون قد بلغ من العمر اثنين وأربعين سنة، وشاع ذكره في الآفاق. فنشأ محمد في كنف أبيه الذي عد فقيها للمغرب وإفريقيا وشيخ المالكية. وقد اعتنى بتربيته وتأديبه وتعليمه عناية فائقة فترعرع في ظله وحظي برعايته وعنايته. (المعطوي: مرجع سابق. ص ١٧١٥)

« النهضة العلمية التي عاصرها: عاش في القرن الثالث الهجري الذي نشطت فيه الحركة العلمية نشاطا كبيرا لم يسبق من قبل. أما في المجال السياسي والاقتصادي فكانت تحكم الدولة الأغلبية (١٨٤-٢٩٦ هـ) تميز فيه بالاستقرار والأمن والتقدم في المجال الحضاري والعمراني ونشطت فيه الحركة التجارية. (الذهبي: ٥١٤٠٥ ص ٦٠)

• وفاة ابن سحنون:

توفي ابن سحنون سنة ٢٥٥ هـ. (الخشنى: ١٤١٣ هـ. ص ١٢): فضربت الخيام حول قبره، فأقاموا هناك شهرا، وأقيمت هناك أسواق الطعام.

• نبذة عن رسالة "آداب المعلمين":

ألف ابن سحنون. وهو من علماء الحديث في عصره. كتباً كثيرة تزيد عن العشرين مصنفاً في مختلف العلوم، وكانت له رسائل في مختلف فروع العلم المعروفة في عصره، ولكنه اشتهر في مجال التربية بكتابه (آداب المعلمين)، وقد يُسمى (آداب المعلمين والمتعلمين) الذي نقله عن أبيه، وكتبه في شكل رسالة جاءت على أسلوب المحدثين في أبواب متفرقة، وقد تميز هذا الكتاب بكونه أول كتاب في تاريخ الحضارة الإسلامية دار حول المسألة التربوية، وبذلك يكون ابن سحنون رائداً في الكتابة عن التربية الإسلامية.

وتعدُّ من أهم المؤلفات التربوية وقد صنفها في فضائل تعليم القرآن والعربية وواجبات المعلمين، وهي مما رواه عن والده الإمام سحنون صاحب المدونة.

كما تعدُّ دستوراً وضعه ابن سحنون لينظم به عملية التعلم كمنهج وطريقة أداء، وطريقته هذه لا تقارن بما وصلت إليه التربية بالرغم من حصيلة التجارب الشرقية والغربية، وبما قامت عليه التربية الحديثة التي لا مازالت مع أثرها البارز في حياة الناس تصارع بين نظرياتها لتصل إلى الأفضل والأجود، إنما تتم مقارنتها بما كانت عليه التربية الإسلامية تلك التربية التي كانت وليدة قرنيتها الأول والثاني الهجريين، ثم القرن الثالث الذي التصق بمنابع التربية الأصيلة الكتاب والسنة.

ولعل السبب في ذلك أن قابلية التربي أكثر في الاجتهاد من القضايا الفقهية وفي الأولى يكثر القياس، ويراعى الاستحسان، وينظر إلى العرف لتبقى المصالح مرسله (حسن: ١٤١٣ هـ. ص ١١٣).

واحتوت الرسالة على عناوين فرعية داخلية لكل فصولها. منها ما جاء في تعليم القرآن العزيز، وفي العدل بين الصبيان، وفي الأدب، وفي الختم، وتعطيل الصبيان في العيد وغيره، وإجارة المعلم والكتب.

ونظراً لأهمية الرسالة فقد تم تحقيقها ونشرها مرات عديدة بتونس ومصر والجزائر ومكة المكرمة؛ كما كانت موضوعاً لدراسات وبحوث عديدة.

وهذا الكتاب عبارة مسائل في التربية والتعليم كان قد ألقى بعضها على أبيه سحنون المتوفى سنة ٢٤٠ هـ، الذي كان عمدة المذهب المالكي في بلاد المغرب فتعالى. ولهذا كان أغلب ما يجيب به في تلك المسائل بأقوال الإمام مالك إمام دار الهجرة المتوفى سنة ١٧٩ هـ، رحمه الله تعالى.

ولقد أتى على كثير من المسائل المتعلقة بالمعلمين في عصره، وما يجب عليهم نحو تعليم الصبيان وتأديبهم حتى يسلموا من تبعات السؤال عمن استرعاهم الله تعالى .

يتألف كتاب ابن سحنون من عشرة أجزاء أو فصول أو أبواب، وتأتي عناوين كل جزء مباشرة دون أن تسبقها كلمة فصل أو باب، فيما عدا جزء واحد هو: باب ما يكره محوه من ذكر الله تعالى، وما ينبغي أن يفعل من ذلك.

بدأ ابن سحنون رحمه الله بفضل تعلم وتعليم القرآن الكريم، وبين مكانة مُتَعَلِمٍ ومُعَلِّمٍ القرآن، وما لهم من منزلة اقترنت بمنزلة العلم الذي تعلموه وعلموه، وأورد ابن سحنون في ذلك عدداً من الأحاديث والآثار.

ثم انتقل إلى أمر مهم جداً يقوم عليه صلاح العملية التعليمية وهو العدل ناقلاً فيه حديثاً عن النبي صلى الله عليه وسلم وأثره عن الحسن.

ثم تناول في بقية الأجزاء أحكام مختلفة بعضها يندرج تحت العنوان المحدد للجزء وبعضها يُشَدُّ عنه، تختص هذه الأحكام بالمعلم مع نفسه أو مع التلاميذ أو مع أولياء أمورهم. أولاً: بيانها لاحقاً.

يعتبر كتاب ابن سحنون مفتاحاً للعمل التربوي (فهو أول رسالة في التربية وصلت إلينا ومن هنا تأتي أهميتها التاريخية ، وقيمتها في تاريخ الثقافة التربوية العربية الإسلامية) (الفرحان ، ١٩٩٩م ، ص ٦٧) .

حدد ابن سحنون رحمه الله جميع جوانب العملية التربوية وأعطى كل جانب حقه من الإيضاح مما يجعل رسالته بحق تأخذ هذه الأهمية من الدراسة والبحث والتصنيف ليتبين اهتمام المسلمين بعملية التربية واعتبارها السبيل الوحيد لرقى المجتمع برقي أفرادهم وتعلمهم ، ومن عناصر العملية التعليمية التي تتضح في هذه الرسالة (المعلم ، المتعلم ، المنهج ، أساليب التقويم) وما يتعلق بها من تحديد مكان وزمن التعلم وأساليب التعليم ومبادئه وأهدافه .

• آراء ابن سحنون في العملية التربوية :

العملية التعليمية عند ابن سحنون أشبه بعقد بين متعاقدين، حيث الأحكام السابقة تمثل بنوداً لهذا العقد، والعقد كما هو معروف هو شريعة المتعاقدين، وبالتالي فإن أركان العقد يجب أن تشمل طرفين أو عدة أطراف، وبنوداً متفرقة، منها ما يتعلق بالمعلم ومنها ما يتعلق بالمنهج الدراسي، وفيما يلي شيء من ذلك: إن المطلع على كتاب آداب المعلمين يلحظ فيه نوع من التخطيط للعملية التربوية وهذا يحمل على القول أن الرسالة وضعت إطاراً عاماً لتنظيم التعليم

في عصر ابن سحنون فما هي ملامح هذا الإطار ؟ تتضح هذه الملامح في النقاط التالية :

• أولاً : المتعلم :

يعتبر المتعلم : هو محور العملية التعليمية في الوقت الحاضر وفي الماضي كذلك وفي هذا الكتاب جميع ما ذكر فيه يناهض كذلك بجعل المتعلم هو الأساس الذي من أجله تقوم عملية التعليم .

• حقوق المتعلم :

« التأكيد من سلامة الطلاب في وصولهم إلى منازل حوائجهم ، إل عدم حضور الطالب يخبر المعلم أهله بذلك حرصاً على الاتصال مع الأهل من أجل تحصيل الطالب وسلامته يقول ابن سحنون : ويخبر أولياءهم أنهم لم يجهنوا (ابن سحنون ، ١٣٩٢ هـ ، ص ٩٧) .

« التفرغ التام للدرس بالآلا يرسلهم المعلم في حوائجهم ، ولا يرسلهم ليناوي بعضهم بعض يقول : لا يرسل الصبيان بعض في طلب بعض ... إلا أن يأذن له آباؤهم أو أولياء الصبيان في ذلك ، أو تكون المواضع التي يسكنها الصبيان قريبة ، لا ينشغل الصبي في ذلك (ابن سحنون ، ١٣٩٢ هـ ، ص ٩٧) .

• ثانياً : ابن سحنون والمعلم :

أدرك ابن سحنون أن المعلم من العناصر المهمة في نجاح العملية التعليمية فالمعلم في نظره بمثابة الآبالتالية: أي أبناء الاهتمام والعناية ويشرف على تعليمهم وأدبهم ويحرص عليهم ، ويتفقددهم ... الخ من المهام التي تبرز أهمية دوره في العملية التربوية والتي يمكن مناقشتها من خلال التعرض للنقاط التالية :

• سلوك المعلم :

تكمّن خطورة المعلم في الكتشيء .ه مستمر مع الصبيان طيلة مرحلة التعليم التي قد تمتد سنين ، مما يكسب التلاميذ عادات ومواقف من السلوك إما تقليداً للمعلم أو نتيجة لممارسات يأمر بها . لذلك ينبغي للمعلم أن يتحلّى بمجموعة من الصفات الفاضلة ، والأخلاق الكريمة التي يمارسها في حياته الخاصة وأمام تلاميذه فهو قدوة لهؤلاء التلاميذ ، ومن جملة الصفات أو السمات التي ينبغي أن يتحلّى بها المعلم والمستقاة من منهج ابن سحنون ما يأتي :

« الإخلاص لله تعالى قبل كل شيء .

« أن يكون العلمي: لأب وذلك بأن يطابق قوله فعله لأن الصبيان يقضون معه وقتاً طويلاً على المستوى اليومي أو السنوي .

« الشعور بالمسؤولية لأن الصبيان أمانة في عنقه فعليه أن يحرص عليهم ومعاملته معاملة الأب لأبنائه وتتمثل هذه الصفة في تعليم العلوم وكذلك في التأديب والعقوبة حيث انه مسؤول عما يقع للطالب من الضرر الناتج عن العقوبة كما هو موضع في مبحث العقوبة .

« لا يحق للمعلم أن ينصب نفسه معلماً في الكتاب قبل أن يكون قد عرف التدريس وطرقه السائدة في ذلك العصر ، واشتهر بين الناس ، وقد اتضحت هذه النقطة في منهج ابن سحنون عند حديثه عن الطريقة التي يتبعها المعلم في تعليم تلاميذه .

« الحلم والرفق والعطف والألفة : فالمعلم أجير عند الأب، وكل أب يولي ابنه الاهتمام والرعاية والمحبة، لذلك على المعلم أن يهيئ جواً مماثلاً لجو الأسرة تسوده المحبة والألفة والعطف.

• المستوى العلمي :

لا بد أن يكون لدى المعلم قدراً كافياً ومناسباً من المعلومات والمعارف عن مجموعة من العلوم التي تخوله للقيام بعملية التدريس ومنها:

« حفظ القرآن، ومعرفة أحكام الوقف والترتيل.

« العلم بالفقه، ليتمكن من تعليم الصبيان الصلاة وأحكامها، والطهارة وشروطها، وسنن النبي ﷺ

« المعرفة بالنحو، ليعلم الصبيان أصول الكتابة بقواعدها النحوية، والتركيب السليم للجملة.

« إتقان الخط، إذ عليه أن يعلم الصبيان الدرس خط، ومن البديهي أن يكون المعلم ذا خط حسن.

« الإطلاع على التراث ليتاح له تحفيظ الصبيان الأشعار الجميلة، التي تدعو على مكارم الأخلاق، والتحلي بالمكارم الحميدة والنصوص الأدبية الرائعة، التي تعينهم على إتقان فن الخطابة.

وخلاصة القول : إن المستوى العلمي للمعلم وفق منهج ابن سحنون يتمثل في إلمامه العام بثقافته مجتمعه، والعلوم السابقة هي العلوم والمعارف التي يحتاجها المجمع في ذلك العصر.

• واجبات المعلم :

« التفرغ للعملية التربوية وهذا التفرغ على قسمين كما وردت في كتاب آداب المعلمين :

✓ التفرغ الكلي : حتى يتمكن من متابعة طلابه يقول ابن سحنون: (يلزم المعلم الاجتهاد وليتفرغ لهم) (ابن سحنون، ١٣٩٢هـ، ص ١٠٠).

✓ التفرغ الجزئي أثناء الدرس ويكون بترك المشغلات وإن كانت في الجانب الديني سواء كانت سنن أو مستحبات منها (صلاة الجنائز، عيادة المرضى) يقول في ذلك: لا يجوز له الصلاة على الجنائز إلا فيما لا بد منه ، ممن يلزمه النظر في أمره ، لأنه أجير لا يدع عمله ، ولا يتبع الجنائز ولا عيادة المرضى .

✓ يكون كذلك التفرغ الجزئي بالألّا يكتب لنفسه داخل الكتاب قال ابن سحنون عندما سُئل هل يكتب المعلم لنفسه كتب الفقه : أما في وقت فراغه من الصبيان فلا بأس أن يكتب لنفسه وللناس مثل أن يأذن لهم في الانقلاب وأما ما داموا حوله فلا ، أي فلا يجوز له ذلك ، وكيف يجوز له أن يخرج مما يلزمه النظر فيه إلى ما لا يلزمه . وفي العصر الحاضر يتمثل الانشغال الجزئي عند المعلمين في الانشغال بالهاتف الجوال لذلك يمنع المعلم من إدخال الهاتف إلى قاعة الدرس .

✓ وألا ينشغل أثناء الدرس يقول ابن سحنون: ولا يحل للمعلم أن ينشغل عن الصبيان إلا أن يكون في وقت لا يعرضهم فيه فلا بأس أن يتحدث وهو في ذلك يتفقدهم) (ابن سحنون، ١٣٩٢هـ، ص ٩٨).

هناك موضوع متصل بتفريغ المعلم وهو أنه إذا كان لابد من ضرورة لانشغال المعلم عن طلابه ماذا يفعل هذا المعلم؟ يجب ابن سحنون عن ذلك بشروط محددة لا تخل بالعملية التربوية ألا وهو موضوع العريف حيث أنه يحظر على المعلم أن يعين عريفا للصف ، لأنه الوحيد المسؤول عن الصبيان ، لكن يباح له أن يعين عريفا للكتاب ضمن الشروط التالية :

« إذا كان مثله في نفاذه فقد سهل له في ذلك إذا كان في ذلك للصبي منفعة » (ابن سحنون ، ١٣٩٢ هـ ، ص ١٢٣) .

« ألا يجعل لهم عريفا منهم إلا أن يكون الصبي قد ختم القرآن وهو مستغن عن التعليم . أي أن يكون قد أنهى تعليمه في الكتاب فلا يضيع عليه شيء من الدرس » (ابن سحنون ، ١٣٩٢ هـ ، ص ٩٨) .

« أن يكون على اتصال بالمجتمع ليعرف علومه وما يستجد فيها .
« الاتصال المباشر مع أولياء الأمور لتحديد المواد الدراسية ، وتحديد العطل والاستفسار عن غياب الطلاب والسؤال عنهم .

• ثالثا : أقسام العلوم والمعارف عند ابن سحنون :

من خلال قراءة كتاب آداب المعلمين يتضح أن ابن سحنون رحمه الله تحدث عن جميع أركان العملية التعليمية ومن هذه الأركان المنهج الدراسي في الكتاب حيث قسم العلوم التي تُعطى للطلاب - من خلال استنتاج الطلبة - إلى أربعة أقسام رئيسية هي كما يلي :

• علوم واجبة على المعلم :

« مثل القرآن الكريم وعلومه (القراءة - إعراب القرآن - التشكيل - الحركات - التوقيف - الترتيل - تحديد القراءة وهو ما يعرف حاليا بالقراءات) .

« الصلاة: وقد تحدث عن المواضيع المتعلقة بها من وجهين هما:

✓ أركانها: (عدد الركوع والسجود - التكبير - التشهد - السلام)

✓ سننها: (كيفية الجلوس - صلاة الاستسقاء - صلاة العيدين - القنوت في الصبح - ركعتي الفجر - الوتر - صلاة الجنائز) .

• علوم غير واجبة على المعلم إنما هي باسئراط الأهل : الحساب، الخطب .

• مواد يتطوع المعلم بتدريسها : منها الشعر بشرط ألا يكون فيه فحش الغريب ، النحو ، الخط ، العربية .

• علوم غير جائزة :

ألحان القرآن - التعبير - أبا جاد ، وهو يتعلق بطريقة تعاليتربوية، والكتابة وينهى ابن سحنون عن إتباع هذه الطريقة المسماة (أبجد هوز حطي كلمن ... الخ) ونهيه عن ذلك من الناحية الفقهية وليس من الناحية التربوية مما يدل على أنه كان ينظر إلى مسائل التربية والتعليم من منظور فقهي (الشافعي ١٤٠٩ هـ ، ج ٢ / ٢٦٢) .

بعد استعراض وتعليمه للمعارف التي أوردها ابن سحنون بشكل عام يلاحظ انه خص القرآن الكريم بتوضيح أكثر بما أنه المادة الأساسية حيث وضع له منهج خاص وذلك بأن يتعلم الصبي حسب حاله وحسب مدة بقاء المعلم ويكون القرآن مقسم أما نصفه أو ربعه أو ما سميًا منه .

• آداب القرآن الكريم :

- « استحضار مكانة وفضل تعلم القرآن وتعليمه .
- « إتقان تعلمه وتعليمه .
- « الطهارة عند مس المصحف .
- « عدم قراءته في الحمام، أو على الطريق إلا أن يكون متعلماً .
- « الإتيان بسجود التعليم: إذا كان مأموماً .
- « الابتعاد عن الأمور المنهي عنها عند ختمه كالنبهة .

• رابعاً : مكان التعليم :

حدد ابن سحنون المكان الذي يتعلم فيه الطلاب بأن يكون خارج المسجد وعلل ذلك بقوله عندما سئل عن تعليم الصبيان في المسجد : لا أرى ذلك يجوز لأنهم لا يتحفظون من النجاسة . ولم يترك موضوع مكان التعليم عند هذا الحد بل انه حدد له مكان تكون أجره كرائه على المعلم قال : وعليه كراء الحانوت وليس ذلك على الصبيان (ابن سحنون ، ١٣٩٢هـ ، ص ١٠٤) .

• خامساً : زمن ووقت التعليم :

- حدد اباالدراسية:مه الله مسألة وقت التعليم إلى أقسام رئيسية منها :
- « اليوم الدراسي من الضحى إلى وقت الانقلاب ١ . وهذا الوقت ملائم ومتوازن فهو ليس طويلاً بحيث يؤدي بالمتعلمين إلى الملل والسأم، وليس بالقصير الذي يمنع المعلم من استيفاء محتوى الدروس .
- « الأسبوع الدراسي من السبت إلى الخميس .
- « العطلة الدراسية : إما أن تكون أسبوعية وهي يوم الجمعة ، أو سنوية قال رحمه الله لمن سألته عما ينبغي أن يخلى فيه الصبيان: الفطر يوماً واحداً .
- « أن يأذن لهم ثلاثة أيام ، والأضحى ثلاثة أيام ، ولا بأس أن يأذن لهم خمسة أيام. (ابن سحنون ، ١٣٩٢هـ ، ص ٩٧) .

• سادساً : الامتحانات والتقويم :

ذهب ابن سحنون باتجاه تنظيم عملية التعليم إلى أن تكون نهاية العملية التعليمية إجراء الاختبارات للمتعلمين وهذا الإجراء هو الختم وهو تشبه الامتحانات في وقتنا الحاضر ، يقول ابن سحنون في ذلك : إن قرأ الصبي القرآن في المصحف وعرف حروفه ، وأقام إعرابه ، وجبت للمعلم الختم (ابن سحنون ، ١٣٩٢هـ ، ص ١٠٨) .

• سابعاً : الثواب والعقاب :

احتل هذا المبدأ حيزاً كبيراً في كتاب آداب اللطالبن، وافتتح ابن سحنون هذا الباب بقصة أورد في ثناياها حديث عن النبي صلى الله عليه وسلم يتضح من خلاله أن الأصل في التربية مبدأ الرحمة قال : حدثنا عن عبد الرحمن عن عبيد بن إسحاق عن سيف بن محمد ، قال : كنت جالساً عند سعد الخفاف فجاءه ابنه يبيكي . فقال : يا بني ما يبكيك ؟ قال : ضربني المعلم . قال : أما والله لأحدثنكم اليوم : حدثني عكرمة عن ابن عباس قال : قال رسول الله صلى الله

^١ وهو وقت الفتيونة والفتوة عند العرب والمعنى: الاستراحة نصف النهار إذا اشتد الحر، وإن لم يكن معه نوم. (تهذيب اللغة، ٩- ٢٣٣)

عليه وسلم : ((شرار أمتي معلمو صبيانهم أقلهم رحمة لليتيم ، وأغلظهم على المسكين)) ٢ . فالثواب يظهر واضحا جليا من خلال ما يلي :

« إعطاء الختم للمعلم إن ثبت التعلم المطلوب للطالب .

« كذلك عمل احتفال بسيط للطالب وهو مما يدخل السرور في قلبه حيث يحضر له بقية الطلاب، ويكون هذا حافزا للطالب حتى قبل أن ينهي الحفظ.

أما العقاب فقد فصل فيه أكثر يلي: ذلك لأن له نتائج سلبية على الطفل في الحاضر والمستقبل إن لم يقنن ويطبق في حدود ضيقه وشروط دقيقة فمن الجوانب المتعلقة بالعقاب ما يلي:

« سبب العقوبة : ألا يضربهم إذا غضب وإنما يكون الضرب من أجل منافعهم وتأديبهم ، بسبب اللعب والبطالة ، كذلك إذا أدى بعضهم بعضا واستغلظ علم الأذى من الجماعة .

« شروط العقوبة : ألا يتجاوز بالأدب ثلاثاً ، وإذا لزم الزيادة يشترط إذن الأب . ألا يكون بعضا ولا بلوح (ابن سحنون ، ١٣٩٢ هـ ، ص ١٣٦) .

« موضع العقوبة : شدد ابن الأؤلى: على هذه المسألة كثيراً فمن خلال استقرار ما كتب عن العقوبة يتضح موضع العقاب ألا يكون في الوجه لأنه إذا كان في الوجه يؤدي ذلك إلى أن تفقأ العين وهو ما يترتب عليه موضوع آخر هو الديات والكفارات كذلك ألا يكون الضرب في مقتل لئلا يؤدي إلى قتل الصبي .

• أقسام العقوبة :

تنقسم العقوبة عند ابن سحنون إلى قسمين أو درجتين هما :

• الدرجة الأولى : التأديب المعنوي :

« نصح الصبي ولفت نظره إلى الخطأ ، وكيفية التخلص منه.

« إعلام أهل الصبي عن سلوك ابنهم ، ومشاركتهم في تقويم الاعوجاج.

« حبس الصبي في الكتاب بعد الانصراف شرط ألا يمنع الصبي من طعامه وشرابه إذا أرسل ورائه.

« يشترط فالتأدية: المعنوي ان يخلو من الشتم والسباب.

• الدرجة الثانية : التأديب الجسدي :

يلجأ المعلم إلى هذا النوع من التأديب كدرجة تالية للدرجة الأولى إذا لم تفلح الوسائل المعنوية في الإصلاح ، وأن يتولى المعلم بنفسه عملية التأديب ولا يوليها أحد من الصبيان وهذا أمر بالغ الأهمية لأن الصبي إذا تولى معاقبة صبي مثله يؤدي ذلك إلى ضرر بالغ الأهمية من عدة جوانب : فالصبي الذي يضرب قد لا يدرك السبب من الضرب فيعاقبه على سبيل التشفي وقد يتجاوز شروط وموضع العقوبة الآمنة ، وكذلك بالنسبة للصبي المعاقب قد يلحق به أذى نفسي لا يمكن إصلاحه وذلك مما يسبب العداوة بين الصبيان .

• الديات والكفارات :

من المواضيع المهمة المتعلقة بموضوع العقوبات: ضوع الدية والكفارة ولقد حاول ابن سحنون أن يوضح للمعلم أنه مسؤول عن الطالب ، ويحتمل هو وعائلته الأذى الحاصل نتيجة الضرب الذي لا يتقيد بالحديث الشريف

^٢ المرجع السابق، ص ٨٩.

فيعرض في منهاجه نماذج لأسئلة جامعة تلم بموضوع التأديب ، مبدئياً رأي الشرع ثم يعرض اجتهاده ، واجتهاد أنصار المذهب المالكي ، فالدية والكفارة على ذلك لها عدة أحوال منها :

« إذا أَدب المعلم الذي يجوز له فأخطأ ففقاً عينه ، أو أصابه فقتله : كانت على المعلم الكفارة في القتل ، والدية على العاقلة ٣ إذا جاوز الأدب وإذا لم يجاوز الأدب وفعل ما يجوز له فلا دية عليه ، وإنما تضمن العاقلة من ذلك ما يبلغ الثلث ، وما لم يبلغ الثلث فضي ماله .

« إذا ضرب المعلم الصبي بما يجوز له أن يضربه إذا كان مثله يقوى على مثل ذلك فمات أو أصابه منه بلاء : لم يكن على المعلم شيء غير الكفارة إن مات وإن جاوز الأدب ضمن الدية في ماله مع الأدب وقد قيل على العاقلة مع الكفارة .

« إن جاوز المعلم الأدب فمريض الصبي من ذلك فمات : فإن كان جاوز ما يعلم أنه أراد به القتل أقسموا ، وقتله به الأولياء . ثامناً : لم يجاوز ما يرى أنه أراد به القتل إلا على وجه التأديب ، إلا أنه جهل الأدب ، أقسم الأولياء واستحقوا الدية قبل العاقلة وعليه هو الكفارة فإن كان المعلم لم يل الفعل وإنما وليه غيره . كان الأمر على ما فسرنا لك ، ولا شيء على المأمور (ابن سحنون ١٣٩٢هـ ، ص ١٣٦) .

• ثامناً : الفئات المستهدفة في التعليم :

- « تاسعاً : مسلمون الذكور .
- « الإناث بشرط عدم الاختلاط .
- « الخادم أو الخادمة أي كان غلاماً أو جارية قال ابن سحنون في ذلك : وإذا قيل للمعلم : علم هذا الوصيف ، ولك نصفه ، لم يجز ، يستفاد من ذلك أنه إذا أراد تعليم هذا الخادم بأجر معلوم كالصبي جاز ذلك .
- « أولاد النصارى لا يعلموا القرآن .

• تاسعاً : اقتصاديات التعليم :

• الهدية : تعلم :

أدوات التعلم المذكورة في كتاب آداب المعلمين متعددة وهي مرتبطة بالمادة الرئيسية في الكتاب وهي القرآن الكريم ومن هذه الأدوات : (الدرّة ، الفلقة ، الألواح الإيجانة ، المداد ، الحبر ، الماء ، المنديل أو ما شابهه ، وتكون جميعها على المعلم) (ابن سحنون ، ١٣٩٢هـ ، ص ١٠٣ - ١٠٤) .

• مكان التعلم :

يكون في مكان مستقل عن المسجد ويكون كراء المحل على المعلم ، إلا في حالة ذكرها ابن سحنون حيث قال : إذا استؤجر المعلم على صبيان معلومين سنة فعلى أولياء الصبيان كراء موضع المعلم (ابن سحنون ، ١٣٩٢هـ ، ص ١٠٣) .

• الهدية :

لا يحل للمعلم أن يكلف الصبيان فوق أجرته شيئاً من هدية وغير ذلك ولا يسألهم في ذلك . فإن أهالكتبه على ذلك فهو حرام ، إلا أن يهدوا إليه من غير

^٣ العاقلة هم العصبة ، وهم القرابة من قبل الأب الذين يعطون دية قن الخطأ . (لسان العرب ، ١١ / ٤٦٠)

مسألة، إلا أن المسألة منه على وجه المعروف. وإذا لم يفعلوا فلا يضربهم في ذلك. وأما إن كان يهددهم في ذلك فلا يحل له ذلك. أو يخليهم إذا أهدوا إليه فلا يحل له ذلك، لأن التخلية داعية إلى الهدية وهو مكروه. والهدية ممنوعة على المعلم، إلا حين يهدى شيئاً في المناسبات، كعطية العيد يقض بها، شرط أن يتطوعوا بها دون سؤال أو تلميح من المعلم، وإلا أعتبرت حراماً ولا تحل له.

• إجارة الكتب :

تطرق ابن سحنون إلى موضوع الكتاب المدرسي، والإيجاز فيه، حيث يقول : "وقال سحنون: قلت لابن القاسم: أرايت المصحف، أيصح أن يستأجر ليقراً فيه؟ فقال: لا بأس به، لأن مالك قال: لا بأس ببيعه". على أن اعتبار أن الذي يباع إنما هو الحبر والورق والعمل. ثم عدم إجازته بيع الكتب الأدبية، "ولا أرى أنه يجوز بيع كتب الشعر ولا النحو ولا أشباه ذلك ولا يجوز إجارة من يعلم ذلك" (ابن سحنون، ١٣٩٢هـ، ص ١٢٧) وهو بهذا يلفت نظر المعلم إلى أنه لا يجوز له الاتجار بالكتب المدرسية.

لكنه يغوص في الموضوع من الناحية الفقهية معتمداً على رأي الإمام مالك القائل (ولا أرى إجارة من يعلم الفقه والفرائض). ليصل إلى أنه لا يجوز إجارة كتب الفقه، لأن مالكاً كره بيعها لأن فيه اختلاف العلماء: قوم يجيزون ما يبطل قوم).

يعود إلى تناول الموضوع من زاوية القياس، قياساً إلى إجارة الحر، طارحاً السؤال التالي: أجزتم إجارة الحرو هو لا يحل بيعه فكيف لا تجيزون إجارة كتب الفقه؟ ويصل في إجابته إلى أن (الإجارة في الحر معلومة، خدمته تملك، وإنما في كتب الفقه القراءة، والقراءة لا تملك. قال محمد: لا أرى بأساً بإجارتها وبيعها إذا علم من استأجرها أو اشتراها).

ثم تخرج هذه الإجابة، وإن اجتهد برأيه، عن الإطار العام الذي أفتى فيه الإمام مالك بكراهيته لبيع كتب الفقه، وإن قيد بيعها بقيد معرفة المستأجر لها أو شاربها.

• أجرة المعلم :

فصل ابن سحنون رحمه الله في هذه المسألة كثيراً، وجاءت مسألة الإيجار كما يلي: الإجارة مسألة شائكة، دار حولها جدل كثير، خاصة أنها تتعلق بالنواحي المادية أو المالية المنهاج التعليمي واضح لا خلاف فيه، لكن مشكلات الإيجار وفيرة لذا أفرد لها ابن سحنون صفحات في كتابه، محاولاً حل إشكالاتها من الزاوية الفقهية.

• هل يجوز للمعلم أخذ الأجر؟

يثير ابن سحنون قبل الحديث عن الإيجار موضوع الأجرة على تعليم القرآن هل يجوز للمعلم أن ينال أجر على تعليم القرآن؟ فيورد رأي الإمام مالك القائل لا بأس بما يأخذ في ذلك، وحق الختمة له واجب اشتراطها أو لم يشترطها (ابن سحنون، ١٣٩٢هـ، ص ٨٣). يدعم هذا الرأي بمثابة تاريخيه منها (عن ابن جريج قال: قلت لعطاء أخذ أجر على تعليم الكتاب؟ أعملت أحداً كرهه؟ قال لا وعن ابن شهاب إن سعد بن أبي وقاص قدم رجل من العراق يعلم أبناءهم الكتاب بالمدينة ويعطونه الأجر) (ابن سحنون، ١٣٩٢هـ، ص ٨٣).

الإجارة ضرورية كي تستمر عملية التعليم (قال ابن مسعود: ثلاث لا بد للناس منهم، لا بد للناس أمير يحكم بينهم ولولا ذلك لأكل بعضهم بعضاً، ولا بد للناس من شراء المصاحف وبيعها ولولا ذلك لقل كتاب الله ولا بد للناس من معلم يعلم أولادهم ويأخذ على ذلك أجر ولولا ذلك لكان الناس أميين ويحسم موضوع الإجر بأنه (لا بأس أن يستأجر الرجل المعلم يعلم أولاده القرآن بأجر معلومة إلى أجل معلوم أو كل شهر وكذلك نصف القرآن أو ربعه أو ما سمياه منه) (ابن سحنون ، ١٣٩٢هـ ، ص ١٢٩ - ١٣٠) .

وإذا لم يشترط المعلم أو الولاء الصبيان على التعليم (فما أعطي للمعلم قبل وما لم يعط لم يسأل شيئاً، فله أن يفعل ما شاء، إذا كان أولياء الصبيان يعلمون تضييعه فإن شاءوا أعطوه على ذلك وإن شاءوا لم يعطوه) (ابن سحنون ، ١٣٩٢هـ ، ص ٩٦) .

• تنظيم الإجارة :

يحاول ابن سحنون ، بعد تثبيت شرعية الإجارة ، تعقيد الأجر ضمن إجابات عن إشكالات يطرحها ، بهدف وضع نظام عام للإجارة والإشكالات التي يطرحها هي التالية :

« المعلم يستأجر على صبيان يعلمهم فيمرض أحد الصبيان ، أو يريد أبوه أن يخرج به إلى سفر أو غيره . كيف يتفق على الأجر ؟ إذا استؤجر . المعلم . سنه معلومة فقد لزم آباءهم الإجارة خرجوا أو أقاموا ، وإنما الإجارة هنا تبعض على حال الصبيان لأن منهم الخفيف والثقيل . (ابن سحنون ، ١٣٩٢هـ ، ص ١١٩-١٢٠) .

« قد يكون الصبي له المؤونه في تعليمه ومنهم من لا مؤونة على المعلم فيه . كيف يحل هذا الإشكال إذا أراد الصبي ترك الكتاب ؟ (ففي هذا ينظر ، قامال ، ال سحنون : انتقص ما ينوب أباه من إيجاره في باقي الشرط ، ولا يلزمه ذلك ، وكذلك إن مات الأب انتقص ما بقي من الإجارة وكان ما بقي في حال الصبي) (ابن سحنون ، ١٣٩٢هـ ، ص ١٢٠) .

يستخلص ابن سحنون هذا الرأي ، قياساً على مسألة من مسائل الرضاع .

(إذا استأجر الرجل لولده من يرضعه ثم مات الأب أو الصبي ، فإن عبد الرحمن روى عن مالك أن الإجارة تنتقص ، ويكون ما بقي في مال الصبي إن كان له مال ، ويكون ذلك موروثاً عن الميت . وإن مات الصبي أخذ الأب باقي الإجارة . وروى أشهب عن مالك أن تلك العطية نفذت للصبي ، فإن مات الأب كانت للصبي ، وإن مات الصبي كان موروثاً عن الصبي كأنه مال له وكذلك أجرة المعلم مثل هذا والله أعلم) (ابن سحنون ، ١٣٩٢هـ ، ص ١٢٠) .

« المعلم يستأجر على تعليم الصبيان سنه فيموت . ماذا يحل بالصبيان ؟

(قال إذا مات انفسخت الإجارة وكذلك إذا مات أحد من الصبيان انفسخ من الإجارة بقدر ما بقي من إجارة مثل الصبي) . لكن خلافات دارت حول هذا الموضوع (وقيل إن الإجارة لا تفسخ وأن المعلم فيما له مقامه في التعليم وعلى أبي الصبي إن يأتي بمن يعلمه المعلم تمام السنة وإلا كانت له الإجارة كاملة) (ابن سحنون ، ١٣٩٢هـ ، ص ١٢٥) .

« إذا كان الصبي يختم القرآن عند المعلم فيقول الأب أنه لا يحفظ. هل تدفع الإجابة ؟

(إذا كان الصبي أخذ القرآن عنده المعلم وقرأه الصبي نظراً في المصحف وأقام حروفه فإن أخطأ في اليسير الذي لا بد منه مثل الحروف ونحوها فقد وجبت للمعلم الختمة وهو على الموسع قدره وعلى المقتر قدره .

وقال ابن دينار سمعت مالمكا يقول : تجب الختمة على قدر يسر الرجل وعسره يجتهد في ذلك ولي النظر في المسلمين) (ابن سحنون ، ١٣٩٢هـ ، ص ١٢٣ - ١٢٤)

يشير ابن سحنون بعد محاولة تنظيم الدخول المادي للمعلم إلى تكريم المعلم الناجح ومكافأته مادياً (إذا استظهر القرآن كله كان له أثر في العطية للمعلم مما إذا قرأ نظراً) (ابن سحنون، ١٣٩٢هـ، ص ١٢٦).

يهدف من محاولة تنظيم الأجر ، المحافظة على مورد المعلم من عملية التعليم ، والحفاظ على حقوقه المالية، يعالج ابن سحنون موضوع الأجر من الناحية الفقهية، ويتدخل عند اختلاف المعلم مع أولياء الأمور حول الأجر ولي النظر للمسلمين ، ولا يسمح للمعلم أن يطلب أجراً لا يتوافق مع أوضاع العائلة. (حجازي، ١٤١٦هـ، ١١٢).

• المبادئ والأسس المستنبطة من كتاب آداب المعلمين :

رقم الباب	المبدأ	الموضع
٢	١. مبدأ العدل	ما جاء في العدل بين الصبيان ، قال ﷺ : ((ايها مؤدب ولي ثلاثة صبية ما المناهج، فلم يعلمهم بالسوية فقيروهم مع غنيهم ، وغنيهم مع فقيرهم حُشِر يوم القيامة مع الخائفين)) .
٨	٢. مبدأ التدرج	ذكر ابن سحنون رحمه الله أنه لا يجوز للمعلم أن ينقل الطلاب من سورة إلى أخرى حتى يحفظوها بإعرابها وكتابتها. وفي هذا مراعاة لأحوال المتعلمين، ومستوياتهم التعليمية ومشاركة لأولياء الأمور في عملية بناء وتنظيم المناهج، وهذا ما تنادي به التربية الحديثة.
٨	٣. مبدأ المساواة	أكد على هذا المبدأ مرة أخرى بعد أن دعا إليه وهو ما ذكر في المبدأ الأول حيث قال : وليجعلهم بالسواء في التعليم : الشريف والوضيع وإلا كان خائفاً .
٧	٤. مبدأ التعاون	سمح ابن سحنون للصبيان ان يتعاونوا في عملية التعلم والتعليم بشرط ألا يؤثر ذلك سلباً على مستوى التحصيل لديهم حيث قال : لا يحل له ان يأمر أحداً ان يعلم أحداً منهم إلا أن يكون في ذلك منفعة للصبي في تخريجه .
٧	٥. مبدأ الشورى	يتضح هذا المبدأ في الأخذ برأي ولي أمر الصبي في العلوم التي يتعلمها ، وكذلك في إيقاع العقوبة بالطالب الذي جاوز الأدب .
٤	٦. مبدأ الثواب والعقاب	كان لهذا المبدأ نصيب كبير جداً في هذا المؤلف وحيث أن العقاب حاز النصيب الأكبر منه فسوف يفرد بالبحث في موضع آخر أما بالنسبة للثواب فقد لفت المؤلف الانتباه إلى أن أداء العمل بصورة جيدة ينتهي بمكافأة صاحب العمل قال ﷺ : ((من قرأ القرآن إعراباً فله أجر شهيد)) .
١	٧. مبدأ التربية المستمرة	تحدث ابن سحنون عن العمر الزمني للتعلم يحمل في طياته ما يدل على استمرارية التعلم التي دعا إليها الدين الإسلامي قال النبي ﷺ : ((من تعلم القرآن في شببته اختلط القرآن بلحمه ودمه ، ومن تعلمه في كبره وهو بخلت منه ولا يتركه فله أجره مرتين)) .
٤	٨. مبدأ الرفق	دعا رحمه الله بالرفق بالمعلمين حتى عند استخدام العقوبة للتأديب وساق لذلك حديث النبي ﷺ الذي قال فيه: ((شرار امتي معلمو صبيانهم اقلهم رحمة لليتيم، واغلظهم على المسكين)) .
-	٩. مبدأ التخطيط	الذي يقرؤون توازناً لابن سحنون رحمه الله يلحظ أن فيه نوعاً من التخطيط للعملية التربوية من جميع جوانبها.

٩	١٠. مبدأ الجودة	ينادي إليها في التربية الحديثة وقامت عليه الدراسات والبحوث مبدأ الجودة التي يقصد بها في أحد معانيها الإتقان وقد تطرق إليها ابن سحنون رحمه الله قال: وإذا لم يتجه الصبي ما يملأ عليه ولا يفهم حروف القرآن لم يعط المعلم شيئاً ، وأدب المعلم ، ومنع من التعليم إذا عرف بهذا وظهر تقريطه .
- -	١١. مبدأ إلزامية التعليم	يتضح هذا المبدأ من حيث أنه يجب على الأب أن يلحق ابنه بالكتاتيب وإن كان الأب متوفى أو أنه غير موجود لأي سبب فإن على ولي أمر الطفل أن يتولى أمر الحاقه بالكتاتيب .
-	١٢. المرونة والتوازن .	تتجلى المرونة والتسهيل في منهج ابن سحنون عند حديثه عن أوقات التعليم " من الضحى إلى وقت الانقلاب " وهذا الوقت يسمح باستيفاء الدروس المعطاة للتلاميذ من جهة ، ومصلحة الدارسين من جهة أخرى ، فيحدث التوازن المطلوب بينهما ، فلا ينبغي أن يمتد زمن الدرس ويطول لدرجة أنه يدفع التلاميذ إلى الملل والسأم ، أو يقصر زمن الدرس بحيث لا يتمكن المتعلم من استيفاء الدرس . وكذلك حين يخصص المعلم وقتاً معلوماً للتسميع والعرض عشية الأربعاء ويوم الخميس ، ويأذن لهم في الجمعة ، فإنه يعطي الطالب فرصة للراحة واستعادة نشاطه بعد التسميع والعرض ، فيأتي للكتاب يوم السبت نشيطاً ، مستعداً ومنتبهاً وفي هذا مرونة وتوازن في طريقة التدريس المتبعة .
- -	١٣. مبدأ التيسير والتسهيل	يظهر هذا المبدأ في نواحي عديدة في منهج ابن سحنون كطرق التدريس ، والمنهج الدراسي ، وكذلك في بعض الأحكام التي يصدرها كتيصره في جواز محو القرآن بالتدليل بدلاً من استخدام الماء . ولكن أكثر المواضع التي يتضح فيها هذا المبدأ هو ما جاء تحت عنوان " ما جاء في إجارة المعلم ومتى تجب " حيث يدفع الفقير المال القليل ، والغني يدفع الكثير : هذا التيسير والذي عبر ابن سحنون بقوله : " فقد وجبت للمعلم الختمة وهو على الموسع قدره ، وعلى المقتر قدره ، وهو الذي أحفظ من قول مالك " وقوله " وقال ابن دينار : سمعت مالكا يقول : تجب للمعلم الختمة على قدر يسر الرجل وعسره ، يجتهد في ذلك ولي النظر للمسلمين " . أتاح الفرصة للجميع أن يرسلوا أبناءهم إلى الكتاتيب ، فنجد أن غالبية أبناء المسلمين في المغرب دخلوا الكتاب ، وأصبح من الضروري على كل أب أن يرسل ابنه إلى الكتاب ، ولا عذر له ما دام يدفع وفق إمكانياته وقدرته ، وهذا أشبه بإلزامية التعليم .

• طرق وأساليب التربية المستنبطة من كتاب آداب المعلمين :

رقم الباب	أسلوب التربية	الموضع
٨	١. الحفظ الاستظهار	ذكر أن من الدلائل الدالة على إتقان الطفل للقرآن هو حفظها واستظهارها والأمر الذي يهتم به الطفل تعليمه هو حفظ القرآن .
٨	٢. المراجعة	ذكر أن على المعلم أن يتفقد طلابه بالتعليم والعرض وأن يجعل لعرض القرآن يوماً ووقتاً معلوماً مثل يوم الخميس وعشية الأربعاء . وفي هذا الأمر شحذ لهم المتعلمين ، وإظهار مواهبهم ، واستدراك أخطائهم التي قد يقعون فيها ، فهي الوسيلة الوحيدة التي يتأكد بها المعلم من استيعاب التلاميذ وحفظهم .
٩	٣. التعلم الذاتي	تتضح هذه الطريقة في قوله: ((ولا بأس أن يجعلهم يملأ بعضهم على بعض ، لأن ذلك منفعه لهم)) .
٨	٤. الممارسة العملية	من ذلك دعوته رحمه الله إلى الخروج بالصبيان لصلاة الاستسقاء وذلك أفضل طريقة لتطبيق ما تعلموه .
٩	٥. ضرب الأمثال	تظهر هذه الطريقة عندما أراد إيضاح ما يستحق المعلم من أجر إن مات الأب فذكر مثل ذلك مثل الرضاع إذا استأجر الرجل لولده من يرضعه ثم مات الأب أو الصبي ، فإن عبد الرحمن روى عن مالك أن الإجارة تنتقص ، ويكون ما بقي في مال الصبي إذا كان له مال ، ويكون ذلك موروثاً عن الميت وإن مات الصبي أخذ الأب باقي الإجارة .
٩	٦. التعلم الجماعي	فقال: الجماعي كما ذكر بأن يعلم المعلم مجموعة من الصبيان في الدرس الواحد يقول رحمه الله : وقد سئل بعض علماء الحجاز أن يستأجر المعلم لجماعة ، وأن يفرض كل واحد ما ينويه . فقال : يجوز إذا تراضى بذلك الآباء ، لأن هذا ضرورة ولا بد للناس منه .

١٠	٧. توضيح المفردات الغامضة	استخدم ابن سحنون هذا الأسلوب عندما تطرق على أحد أنواع العلوم وهو أبا جاد ففسر ذلك المعنى لأنه معنى غامض يخفى على كثير من الناس فذكر لها عدة معاني فقال: أن أبا جاد أسماء الشياطين القوها على أسماء العرب في الجاهلية فكتبوها. أو أنها أسماء ولد سابور ملك فارس أمر العرب الذين كانوا في طاعته أن يكتبوها .
٨	٨. أسلوب القصص	ذكر رحمه الله في معرض حديثه عن الخروج لصلاة الإستسقاء قصة يونس رحمه الله، حيث قال: بلغني أن قوم يونس عليه السلام لما عاينوا العذاب خرجوا بصبيانهم فتضرعوا إلى الله بهم .
٨	٩. أسلوب المناقشة	ذكر أن على المعلم أن يخصص وقت للمناقشة كي يتعلموا أصول المناقشة وآداب الاستماع ويتم ذلك (بجعلهم يتخايلون لأن ذلك مما يصلحهم ويبيح لهم أدب بعضهم بعضا)

• أهداف التربية المستنبطة من كتاب آداب المعلمين :

رقم الباب	الهدف	الموضع
١	١. الهدف الديني	يبرز هذا الهدف والكراميا من بداية الكتاب حيث أن هذا الكتاب الكريم. ول تعليم القرآن الكريم.
١	٢. الهدف الأخلاقي	يبرز هذا الهدف كذلك عندما ذكر أن على المعلم أن يتعاهد الصبيان بتعليم الدعاء ليرغبوا إلى الله ، ويعرفهم عظمتهم وجلالته ليكبروا على ذلك ، وهذا ما يناهز إليه المربون وهو ما يطلق عليه الهدف الوجداني وهو هدف أساسي ينبغي للمعلم تحقيقه في كل درس ليربط الطالب بخالقه في كل جزء من حياته من خلال ما يتعلمه .
١	٣. الهدف الاجتماعي	إن الهدف من التعليم هو تكوين الشخصية الإسلامية وإحداث التغيير في سلوك الأفراد نحو الأفضل ذكر ابن سحنون في هذا الجانب حديث النبي ﷺ حيث قال : ((عليكم بالقرآن فإنه ينفي النفاق كما تنفي النار خبت الحديد)) . كذلك يبرز هذا الهدف من خلال مناداته الرحمة والرفق بالصبيان .
١	٤. الهدف المعرفي أو العلمي	قال: هذا الهدف من خلال بناء شخصية الفرد بما يتلاءم مع المجتمع الذي يعيش فيه ، حيث أن المجتمع الذي يعيش فيه ابن سحنون مجتمعا دينيا لذلك كان هدف التربية : تنشئة الطالب من الناحية الدينية قال النبي ﷺ : ((إن لله أهلين من الناس قيل: من هم يا رسول الله ؟ قال : هم حملة القرآن. هم أهل الله وخاصته)) .
١	٥. الهدف الاقتصادي	ركز ابن سحنون على هذا الهدف من خلال أن الناس يتفاضلون بالمعرفة ((أفضلكم من تعلم القرآن وعلمه)) وكذلك يرتقي الإنسان بالمعرفة ((يرفع الله بالقرآن أقواما)) .
٩	٥. الهدف الاقتصادي	يتضح هذا الهدف من خلال التفصيل الذي ذكره رحمه الله في أجرة المعلم، وعلى من تجب ومدتها، وكذلك هناك أمر مهم لم يغفله وهو أن الختم تكون بلا تكلف وعلى قدر يسر الرجل وعسره. وكذلك ألا يطلب المعلم من الصبيان شيء فوق أجرته.
- - -	٦. الهدف البعيد للتربية	يهدف ابن سحنون من خلال رسالته تحقيق هدف مهم للمجتمع الإسلامي الذي أصبح التعليم شيء أساسي فيه، يتمثل هذا الهدف من خلال تحويل التعليم إلى مهنة وصناعة .
٤	٧. الهدف الجسمي	يتضح هذا الهدف من خلال وضع شروط دقيقة للعقوبة حتى لا يتأذى الجسد .

• الخاتمة :

- كانت هذه أبرز آراء ابن سحنون - رحمه الله - في كتابه "آداب المعلمين" التي تبرز قيمة الكتاب العلمية، حيث أن مؤلفه قد :
- « ذكر الأحاديث والآثار بأسانيد المصنف.
- « ذكر فيه كثيراً من أقوال الأمام مالك - رحمه الله - في قضايا التربية والتعليم وغيرها من المسائل.
- « نقل فيه كثيراً من أقوال أهل العلم من المتقدمين ومن مُصنفاتهم المفقودة، ككتاب "موطأ" ابن وهب - رحمه الله - وغيره.
- « تطرق المصنف لكثير من المسائل المهمة في مجال التربية والتعليم.
- « ذكر فيه طريقة التعليم في القرن الثالث في المدينة النبوية، وذلك من أقوال الإمام مالك - رحمه الله - .
- « وصف لنا كيفية التعليم في الكتاتيب في (القيروان)، وماذا يدرس فيها، وطرق التدريس.
- « في هذا الكتاب بيان واضح لما كان عليه المتقدمون من الاعتناء والاهتمام بقضايا التربية والتعليم، فهذا المصنف يعد من أوائل ما أفرد في هذا المجال.

هذا والحمد لله رب العالمين ،،

• قائمة المصادر والمراجع :

١. القرآن الكريم .
٢. البخاري، أبي عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم. (١٤٠١هـ) البخاري، الأزهري ، : دار الفكر (د.ط).
٣. الأزهري ، أبو منصور محمد بن أحمد . (٢٠٠١هـ) اللغة. بيروت: لغة . تحقيق محمد عوض مرعب .بيروت :دار إحياء التراث، ط١.
٤. ابن ساعلمين، د. (١٣٩٢هـ). آداب المعلمين ، تحقيق حسن حسني عبد الوهاب . تونس:منظور، كتب الشرقية.
٥. ابن منظور ، أبو الفضل جمال الدين . (١٩٨٨م) لسان العرب . بيروت: دار لسان العرب.
٦. حجازي ، عبد الرحمن عثمان . (١٤١٦هـ). بيروت: التربوي عند ابن سحنون . بيروت : المكتبة العصرية .
٧. الحشني، أبو العرب. (١٤١٣هـ - ١٩٩٣م). طبقات علماء أفريقية. تقديم وتحقيق وتعليق: محمد زينهم محمد عزب. القاهرة: مكتبة المدبولي، ط١.
٨. الذهبي، شمس الدين محمد بن أحمد. (١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م) لبنان: أعلام النبلاء. بيروت: مكتبة لبنان ، ط١.
٩. صالح وآخرون، عبد الرحمن. (١٤١٢هـ). المرشد في كتابة الأبحاث. جدة: دار الشريعة.
١٠. العمائرة، محمد حسن. (١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م). الفكر التربوي الإسلامي. الأردن: دار المسيرة، ط١.
١١. الفرحان، محمد. (١٩٩٩م) الخطاب التربوي الإسلامي. بيروت: الشركة العالمية للكتاب، ط١.
١٢. كرى، أبو القاسم محمد. (١٩٨٩م). عصر القيروان. دمشق: دار طلاس للنشر و لترجمة.
١٣. مرسى ، محمد منير، (١٤٢٣ هـ / ٢٠٠٣م). التربية الإسلامية أصولها وتطورها في البلاد العربية. ، القاهرة: عالم الكتب، طبعة مزيده ومنقحة.
١٤. المعطوي، محمد العرسي. (١٣٩٢هـ - ١٩٧٢م). آداب المعلمين لمحمد بن سحنون. تونس: الشركة التونسية للنشر

